

رقم المحفوظات: ٤٩/٢٥٥
رقم الصادر:
بيروت في ١٧/٣/٢٠١٠

إعلان

تعلن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية لضريبة الأملاك المبنية الصادرة في محافظة لبنان الشمالي عن إيرادات ٢٠٠٧ تكليف ٢٠١٠.

إن المكلفين أصحاب العلاقة الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم كاملة خلال مهلة شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر في ٢٥ آذار ٢٠١٠ يتعرضون لغرامة قدرها واحد بالمئة (١%) من مقدار الضريبة عن كل شهر تأخير ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ٢٦ آذار ٢٠١٠ وتنتهي في ٢٦ أيار ٢٠١٠ ضمناً %

مدير الواردات
لؤي الحاج شحادة